وهو ترك الطاعة لعدم التمكن منها وقد استعاذ منه صلى الله عليه وسلم وضعفا
عن القيام بالمطلوب وخورًا بفتح اوليه والخاء المعجمة اي مغلوبًا لكن يستحيي
من الوعظ لعظم الحاضرين عنده في الصورة فيتركه اجلالًا لهم او لكون الحاضرين
اعلم منه فيستحيي من الوعظ بحضورهم لقصور رتبته بالنسبة اليهم ومن
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لشرف المأمور او المنهي وعزته عليه ومن
الامامة والاذان ونحوهما من افعال الخير فليس المؤدي لاجتناب عمل من اعمال
البر حياء انما هو ما ينشأ عنه فعل الجميل وترك القبيح ولذا قال صلى الله عليه وسلم
الحياء خير كله وقال الحياء لا يأتي الا بخير فالقوي من المؤمنين يؤثر
اي يقدم الحياء من الله تعالى بامتثال امره واجتناب نهيه على الحياء من الناس
فينهى عن المنكر مرتكبه وان كان عسى ان يكون من الناس

المبحث السابع

وهو آخر مباحث الرياء في علاج الرياء ليبرأ به منه من قام به
وذلك يتوقف على معرفة اسبابه التي ينشأ منها وغوائله اي غوائله
مهلكاته ومعرفة اسباب ضده اي الاخلاص وفوائده اي فوائد ضده
اما اسباب الرياء فقد علم بالبناء للمفعول مما سبق انها اي الاسباب حب
الجاه وطلب المنزلة اي علوها في قلوب الناس فيعرض ما يخفيه ذلك
حتى يعرفونه ولا يعرفونه لكن يعدل اركان الصلاة حتى لا يذم بتركه وحتى
فيه للابتدائية فلذا القى النون ولو كانت غائبة والفعل بعدها منصوب بان
مضمرة لحذف النون وفي منهوات المصنف الثقيل قد سبق ان ترك الذنب لئلا يتألم
بذم الناس جائز ليس برياء فكيف التطبيق قلنا الترك المذكور ليس
بعبادة ولا دليلها فلا يكون من الرياء في الدين وكلامنا فيه بخلاف فعل
الطاعات فرارًا عن الذم وترك الذنب ايهامًا انه ورع فان الترك بهذه
النية صار دليل العبادة فيتحقق الرياء واما ان كان لخوف الله تعالى فعبادة
وان كان لغيرهما فمباح فالترك ثلاثة معصية وطاعة ومباح فالمعين هو القصد
من التارك بخلاف فعل الطاعات فانها معينة بتعيين الشرع فجعلها لغيره تعالى
معصية ورياء على الاطلاق انتهى اما لذاته اي ما ذكر او للتوسل به
الى غيره مما تقدم بيانه والطمع بالرفع عطف على حب لما في ايدي الناس
من المال والفرار عن الم الذم باظهار الاتصاف بفضيلة العلم والجهل

بلغ

واما غوائله

واما غوائله اي مهلكاته فهو انه يوقع الى الكبائر الغوائل الدواهي كما في المصباح فقد قال
الله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدًا والمرائي مشرك بها غير ربه من الناس الذين
احب نظرهم اليها كما ذكر اخرج الديلمي المرموز بقوله فر بالتحتية فالمهملة
عن ابن مسعود الهذلي رضي الله عنهما انه عليه السلام قال من احسن الصلوة جاء
بها حسنة جامعة للسنن والمستحبات والاداب حيث يراه بالبناء على الفتح في
اشهر لغاتها العشر اي في مكان يراه الناس رياءهم واساءها بفقدها
ذكر حين يخلو عنهم فتلك منه استهانة استهان بها ربه اذ انزله
دون منزلة العباد في المراءاة والمراعاة فان قصد بذلك الاستهانة كفر
والاستهانة منها ما يقارن النية ومنها ما هو ظاهر ببادي الرأي ومنها ما هو
خفي لا يعلمه الا ذو العلم قيل والاولان كفر والآخر ليس بكفر انتهى والظ
في الآخر عند قصدها انه كفر وفي اسناد الحديث بابراهيم الهجري ضعيف
واخرج احمد المرموز بقوله حم عن محمود بن لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة
وسكون التحتية رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف
ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر اي المشتمل منه
يا رسول الله قال الرياء لغلبة داعيته للانسان الا ان عصمه الرحمن يقول الله
عز وجل اذا جزى الناس باعمالهم بدلها او سببها وفي الحديث جواز اطلاق
يقول على الله تعالى ومنعه بعضهم وهو مردود كما قال النووي في شرح مسلم اذهبوا
خطاب للمرائين الى الذين كنتم تراؤون اي تراؤونهم بعمل الطاعة في الدنيا
بطلب اقبالهم فخذوا منهم الجزاء فانظروا هل تجدون عندهم جزاء وهذا فيه
اعلام بحبوط ثواب العمل الصالح بالرياء واخرج ابن ابي الدنيا المرموز له بقوله
دنيا عن جبلة بفتح الجيم والموحدة اليحصبي بفتح التحتية وسكون
المهملة الاولى وضم الثانية بعدها موحدة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان المرائي ان في الدنيا ينادي بالبناء للمفعول يوم القيامة يا فاجر
من الفجور من فجر بمعنى فسق يا غادر من الغدر نقض العهد يا كافر
الساتر النعم يا خاسر اي فاقد ثواب العمل ضل اي غاب عملك اي
عنك لعدم حصول ثمرته وحبط اي بطل اجرك اي ثواب عملك
لولا الرياء اذهب فخذ اجرك على عملك ممن كنت تعمل له اي

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)